

المملكة المغربية  
وزارة الداخلية  
إقليم تاونات  
دائرة غفساي  
قيادة كلاز  
جماعة كلاز  
\*\*\*\*\*

قرار رقم: 226 بتاريخ 28 أكتوبر 2024  
لرئيس مجلس جماعة كلاز  
بشأن تنظيم مباراة التوظيف في درجة:  
- تقني من الدرجة الثالثة السلم 9 عدد المناصب (2)  
- تقني من الدرجة الرابعة السلم 8 عدد المناصب (2)

إن رئيس مجلس جماعة كلاز،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام العام للوظيفة العمومية كما وقع تغييره وتميمته.
- وعلى الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمسابقات العمومية.
- وعلى المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1397 (27 سبتمبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما وقع تغييره وتميمته.
- وعلى المرسوم الملكي 401.67 الصادر في 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية كما وقع تغييره وتميمته.
- وعلى المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره وتميمته.
- وعلى المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 2 جمادى الثانية 1433 (30 أبريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية.
- وعلى المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 شوال 1426 (02 ديسمبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بجامعة التقنيين المشتركة بين الوزارات، كما تم تغييره، ولا سيما المادتين 7 و 8 منه.
- وعلى المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 من جمادى الاولى 1423 (7 أغسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية.
- وعلى المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الأول 1384 (19 أغسطس 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارة العمومية المحافظ بها للمقاومين.
- وعلى المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 ربيع الأول (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفول الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات المحلية.
- وعلى المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات المحلية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين.
- وعلى المرسوم رقم 2.20.231 الصادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن

المطلوب نظامياً لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة.

- و على قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 رقم 07 الصادر في 10 ربيع الثاني 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكн إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا بالنسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والمهيآت التابعة لها.
- و على قرار وزير الداخلية رقم 1168.24 الصادر في 27 من شوال 1445 (06 مايو 2024) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية.
- وعلى دوريات السيد وزير الداخلية عدد 6931-D بتاريخ 09 غشت 2019 وعدد 7862-D بتاريخ 18 شتنبر 2019 وعدد 6167-D بتاريخ 03 دجنبر 2020 وال المتعلقة بتنظيم مباريات التوظيف بالجماعات بالنسبة للأطر التقنية.

### يقرر ما يلي:

**المادة الأولى :** يعلن رئيس مجلس جماعة كلاز عن تنظيم مباراة التوظيف في درجة تقني من الدرجة الثالثة السلم 9 وتقني من الدرجة الرابعة السلم 8 حسب التخصصات المبينة بالجدول التالي ، وذلك يومه الأحد 22 دجنبر 2024 على الساعة التاسعة صباحاً بالمدرسة الجماعية كلاز أو مؤسسات أخرى عند الاقتضاء.

الدرجة المتبارى بشأنها	الشهادة المطلوبة	التخصصات المطلوبة	عدد المناصب
تقني من الدرجة الثالثة	دبلوم التقني المتخصص المسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقاً للمرسوم 2.86.325 بتاريخ 9 يناير 1987، بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحدد قائمتها طبقاً لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 أبريل 2012.	الهندسة المدنية الأشغال الكبرى الأشغال العمومية	02
تقني من الدرجة الرابعة	دبلوم التقني المسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقاً للمرسوم 2.86.325 بتاريخ 9 يناير 1987، بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحدد قائمتها طبقاً لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 أبريل 2012.	الهندسة المدنية الأشغال العمومية التعمير والبناء	02

ويحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في (04)، وتخصص نسبة 25 % من هذه المناصب لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو محفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم و 7 % منها لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقاً لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق لـ 19 دجنبر 1997.

**المادة الثانية** يشارك في المباراة المترشحين من جنسية مغربية البالغين من العمر 18 سنة على الأقل و40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية، ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكн تصريحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة والحاصلون على الدبلوم أو الشهادة المطلوبة لولوج الدرجات المتبارى بشأنها كما هو مبين بالجدول أعلاه، ولا يعتد بشهادة النجاح، ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب .

**المادة الثالثة :** يتكون ملف المترشح من الوثائق التالية:

- 1- طلب الترشيح لاجتياز مباراة التوظيف يبيّن فيه الاسم الشخصي والعائلي للمترشحة أو المترشح وعنوانه الدائم وتوقيعه ورقم هاتفه وبريده الإلكتروني موجه إلى رئيس جماعة كلاز.

2- نسخة طبق الأصل من دبلوم التقني بالنسبة للتقنيين من الدرجة الرابعة، والتقني المتخصص بالنسبة للتقنيين من الدرجة الثالثة في التخصص المطلوب أو إحدى الشهادات المعادلة له، طبقاً للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل، ولا يعتد بشهادة النجاح، ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب؛

3- نسخة مصادق عليها من بطاقة التعريف الوطنية؛

4- سيرة ذاتية للمترشح تحمل صورة حديثة؛

5- ترخيص من الإدارة المشغلة لاجتياز المبارأة بالنسبة للمترشحين الذين يحملون صفة موظف، تحت طائلة الرفض أو الحذف من اللائحة النهائية للناجحين؛

6- نسخة طبق الأصل من الشهادة التي تثبت صفة مقاوم أو مكافول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم (بالنسبة للمتوفرين على هذه الصفة)؛

7- شهادة التسجيل في لوائح الأشخاص في وضعية إعاقة (بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقة)؛

8- كل وثيقة تثبت توفر المترشحة أو المترشح على الكفاءات والمهارات العلمية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوب شغلها، عند الاقتضاء.

**المادة الرابعة :** تودع ملفات الترشيح مباشرة بمكتب الضبط بالجماعة مقابل وصل بالاستلام، أو ترسل عن طريق البريد إلى السيد رئيس جماعة كلاز بالعنوان التالي: مركز كلاز قيادة كلاز دائرة غفساي إقليم تاونات، وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم نشر الإعلان إلى غاية يوم 22 نونبر 2024 وهو آخر أجل لقبول وإيداع الترشيحات (يعتدى بتاريخ تأشيرة ختم مصالح البريد).

كما يتعين على المترشحين الذين يحملون صفة مقاوم أو مكافول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم أو يحملون صفة شخص معاق، تقديم طلباتهم عن طريق الإدارات المكلفة بتسيير شؤونهم، مرفقة بشهادة تثبت هذه الصفة.

وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الآجال المحددة أعلاه.

وسيتم نشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المبارأة، تاريخ ومكان إجرائها وإعلان النتائج على بوابة التشغيل العمومي [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) وعلى البوابة الوطنية للجماعات الترابية

كما سيتم تعليقها بمقر الجماعة الترابية كلاز. وبعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز المبارأة.

**المادة الخامسة :** تشتمل المبارأة على اختبار كتابي ، واختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا تحدد مدتهما ومعاملاتها كالتالي:

المعامل	المدة	الموضوع	نوع الاختبار	الدرجة المتبارى بشأنها
4	ثلاثة (3) ساعات	موضوع عام أو أسئلة ذات اختيارات متعددة (QCM) تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها أو باختصاصات الجماعات الترابية.	الاختبار الكتابي	تقني من الدرجة الثالثة السلم 9
3	ما بين 15 و 45 دقيقة	تناقش فيه لجنة المبارأة مع المترشح (ة) مواضيع وقضايا مختلفة ، أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب ، أو هما معا بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.	الاختبار الشفوي أو التطبيقي أو هما معا	تقني من الدرجة الرابعة السلم 8

كلاز في 28 نونبر 2024

رئيس جماعة كلاز

